

سنن البيهقي الكبرى

20995 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ أنبأ أبو الوليد الفقيه ثنا عبد الله بن محمد ثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ روح عن الحجاج بن أبي عثمان عن حميد بن هلال عن زيد بن ثابت عن رسول الله ﷺ قال Y إذا لم يكن للطالب بينة فعلى المطلوب اليمين رويناه حديث البينة على المدعي واليمين على المدعى عليه من أوجه أخر كلها ضعيفة وفيما ذكرناه كفاية